القانون القبلي في دراسات المستشرقين
كارل بروكلمان أنموذجاً

م.د. ميثاق عبيس حسين
pre921.methak.aubas@uobabylon.edu.iq
جامعة بابل/ مركز بابل للدراسات الحضارية والتاريخية

الملخص:

لابد للبيئة الجغرافية أن تؤثر بالعادات والتقاليد لأفراد عاشوا فيها مدة طويلة من الزمن؛ ولاسيما على طريقة معيشتهم بجوانبها المختلفة على مر السنين، إذ أن وجودهم كنواة بشرية متزاحمة ولدت مجموعة من المنازعات التي تنشب بين الأفراد، عندئذ كان لابد من وجود قانون يحسم تلك الخلافات ويمنعها من التشعب، وقد تعرّضت الكتابات التاريخية المختلفة إلى تلك الحقبة المهمة من تاريخ العرب القديم، ومنهم: المستشرق كارل بروكلمان، في إشارة إلى طبيعة حكم القبائل العربية آنذاك، والوقوف على عملية الفصل في المنازعات التي كانت تنشب في المجتمع العربي القديم، في غياب قانون واضح ومفهوم عندهم؛ لذا اعتمدوا على مجموعة من الأحكام والعادات المتوارثة في فض الخصومات والنزاعات بين أفراد القبيلة الواحدة من جانب، أو بين القبائل الأخرى من جانب آخر، وقد أشار بروكلمان إلى بعض تلك الإجراءات المتخذة من أجل إشاعة العدالة بين المجتمع القديم.

Abstract:

The geographical environment must influence the customs and traditions of individuals who lived in it for a long period of time, especially their way of life in its various aspects over the years. Their existence as a crowded human nucleus generated a set of disputes that arose between individuals. At that time, there had to be a law to resolve those disputes and prevent them from branching out. Various historical writings have dealt with that important period of the history of the ancient Arabs, including the orientalist Carl Brockelmann, in reference to the nature of the rule of the Arab tribes at that time, and to the process of settling disputes that arose in ancient Arab society, in the absence of a clear and understandable law among them. Therefore, they relied on a set of inherited rulings and customs to resolve disputes and conflicts between members of the same tribe on the one hand, or between other tribes on the other hand. Brockelmann pointed to some of those procedures taken in order to spread justice among the ancient society.

المقدمة:

عاشت القبائل العربية في مساحة جغرافية خاصة بها ضمن حدود القبيلة، وقد انتسب أفرادها إلى رجل واحد حملوا اسمه عرف بـ: (الجد الأكبر)، تجمعهم رابطة الدم التي شكلت النواة الأساسية لكل قبيلة، فهم في ضوء ذلك يلتزمون بالعادات والتقاليد المتوارثة عندهم على مر السنين، والمجتمع بصورة عامة يحتاج إلى سلوك يقوده إلى الطريق الصحيح، لكن لابد لهذا المجتمع أن تكتنفه بعض الخلافات والصراعات في أي حال من الأحوال، وبذلك كان لابد من وجود قوانين معينة للحكم بين الأطراف المتنازعة، ومن هنا اتخذنا دراستنا المعنونة بـ: **(القانون القبلي في دراسات المستشرقين كارل بروكلمان أنموذجاً)**، للوقوف على أبرز الآراء التي طرحها بروكلمان في هذا الجانب؛ لكونه يعد من أهم المستشرقين الألمان على الساحة الأوربية، فضلاً عن ذلك إن المدرسة الاستشراقية الألمانية اعتمدت بشكل أساسي على دراسة الشرق من الناحية العلمية، وكان تاريخ العرب قبل الإسلام من ضمن دراساتهم العديدة التي قدمت إلى المجتمع الأوربي.

قُسمت دراستنا على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة تضمنت أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث حول دراسته الموسومة آنفاً؛ لذا اختص التمهيد بدراسة المصطلحات الواردة في البحث والتي تضمنها العنوان بصورة رئيسة، أما المبحث الأول فقد حمل عنوان **(شيخ القبيلة دراسة في حقوقه وواجباته في ضوء رواية المستشرق بروكلمان)**، إذ تناولنا فيه شخص رئيس القبيلة وأهم حقوقه على أفراد قبيلته، وكذلك واجباته تجاههم بما يتفق والعادات والتقاليد والصفات التي امتلكها ومكنته من استلام رئاسة القبيلة، في حين ركز المبحث الثاني **(النزاع والتخاصم والتحكيم عند العرب قبل الإسلام في ضوء رواية المستشرق بروكلمان)**، إذ كانت المنازعات والخلافات التي تنشب بين أفراد القبيلة؛ بسبب الأملاك والمصالح الخاصة التي يتم الاعتداء عليها، وهنا كان لابد من حلول لتلك الخلافات بما نقله بروكلمان عنها، واختص المبحث أيضاً بدراسة قضية تاريخية مهمة، عدت من أهم المسائل التي كان يقوم بها العرب قديماً، وهي طلب الثأر عند القتل، مما سببت شرخاً كبيراً بين القبيلة نفسها، أو بين القبائل الأخرى، وجعلت عادة القتل عندهم قائمة ولا يوجد حد لها إلا في حالات بسيطة، فالقتل يولد الكثير من القتل والعداء بينهم، وكذلك سلطنا الضوء على أبرز الإجراءات التي من الممكن اتباعها للوصول إلى حل لتلك العادة المسيئة للإنسانية قبل كل شيء.

أما قائمة المصادر فقد جاءت في نهاية البحث ضمت أبرز المصادر والمراجع المعتمدة في كتابة دراستنا هذه، والتي كان لها دور مهم في إغناء البحث بمعلومات مهمة عن القبائل العربية قبل الإسلام ولاسيما الحياة الاجتماعية السائدة آنذاك.

تمهيد: التعريف بمصطلحات البحث

أولاً- القانون لغة واصطلاحاً:

1-القانون لغة:

عرف القانون في اللغة، بأنه مقياس كل شيء وطريقه، وجمعه: قوانين، وتعني الأصول، الواحد قانون وليس بعربي، قيل رومية وقيل فارسية [1].

2-القانون اصطلاحاً

القانون: كلي منطبق على جميع جزئياته التي يتعرف أحكامها منه، كقول النحاة: الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب، والمضاف إليه مجرور [2].

ثانياً-القبيلة في اللغة والاصطلاح

1-القبيلة لغةً:

في قوله :"**رَأَيْت قبائل من الطَّيْر، أَي: أصنافاً؛ وكلُّ صنفٍ مِنْهَا قَبيلة. فالغِربان قَبيلة، وَالْحمام قَبيلَة**"[3].

وذكر صاحب كتاب تاج اللغة وصحاح العربية، بقوله: "**والقَبيلُ: الكفيل والعريفُ. وقد قَبَلَ به يَقْبُلُ ويَقْبِلُ قَبالَةً. ونحن في قَبالَتِهِ، أي في عِرافَتِهِ. والقَبيلُ: الجماعةُ تكون من الثلاثةِ فصاعداً من قومٍ شتَّى، مثل الروم والزنج والعرب: والجمع قُبُلٌ. وقوله تعالى: (وحشرنا عليهم كل شئ قبلا) قال الأخفش: أي قَبيلاً. وقال الحسن: عِياناً. والقبيلَةُ: واحد قبائِلِ الرأسِ، وهي القطعُ المَشْعوبُ بعضها إلى بعض، تصلُ بها الشُؤونُ. وبها سمّيت قبائِلُ العربِ. والواحدةُ قَبيلةٌ، وهم بنو أبٍ واحدٍ**" [4].

وبذلك يمكننا القول أن القبيلة هي جماعة من الناس يتفرعون إلى فروع عديدة، وجميعهم يرتبطون بنسب واحد، أي أنهم يرجعون إلى شخص واحد، هو: (الجد الكبير أو الأب) الذي ينتسبون له، مثل قبيلة (قريش) التي يرجع لها جميع الأفراد في مكة.

2-القبيلة اصطلاحاً:

هي عبارة عن أسرة كبيرة تتكون من أبنائها الذي يؤمنون بالانضمام إليها ويحترمون عرفها المتفق عليه بينهم ويتعصبون لها ويدافعون عنها ويبذلون في سبيلها كل نفيس[5]، فهي بمثابة دولة مستقلة لها كيانها الذاتي الخاص[6]، ولكن هذا لا يعني ان كل قبيلة قبل الاسلام كانت تعيش في عزلة عن أخواتها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، وإنما كانت هناك علاقات سياسية تربط فيما بينهم وتتمثل بالأحلاف[7]، أو المعاهدات والجوار، وعلاقات اجتماعية، مثل: المصاهرات التي قدمت دوراً هاماً في ربط القبائل بعضها ببعض، بل ارتبطت بعلاقات تجارية من طريق تبادل المنتجات بين القبائل في اسواق ومواسم معروفة[8].

ثالثاً- سيرة كارل بروكلمان الاجتماعية والعلمية

حفلت سيرة كارل بروكلمان بنشاط علمي واسع، إذ كرس حياته للبحث الأكاديمي والتحقيق العلمي، فسيرته لا تقتصر على تتبع حياته الشخصية والعلمية، بل تهدف لفهم طبيعة الاستشراق وأثره في تشكيل صورة الشرق في الفكر الغربي، ومن هنا كان لزاما علينا تقديم صورة بسيطة عن جوانب حياته المختلفة، وكما موضح في أدناه:

1- سيرته الاجتماعية والعلمية :

ولد كارل بروكلمان في مدينة رستوك[9]، بتاريخ 17سبتمبر عام 1868م من أب كان يمتهن التجارة، وأم مثقفة كانت لها قراءات علمية واسعة انعكست على بروكلمان[10]، فقد كانت امرأة خصبة الفكر عرَّفته كنوز الأدب الألماني، ولكن أحوال عائلته سرعان ما تردت فعاشت الأسرة في ضيق[11].

ظهر اهتمامه بالدراسات الشرقية في مرحلة الثانوية، إذ أخذ بمطالعة مجلات اختصت بالجانب الجغرافي، مثل: مجلة الجوبلس، أي: الكرة الأرضية، ومجلة العالم الخارجي، فضلاً عن اهتمامه باللغات، مما أدى إلى لفت أنتباه أساتذته الذين دعموه وشجعوه في مواصلة اهتماماته العلمية[12].

التحق في عام 1886م بجامعة رستوك، وظهرت اهتماماته العلمية بالدراسات الشرقية، إلى جانب الشرقيات الفيلولوجيا[13] (العلوم اللغوية) اليونانية واللاتينية، وعلم التاريخ، ثم انتقل إلى جامعة برسلاو الألمانية لتعلم اللغات والعلوم الشرقية[14]، ولاسيما اللغات الكلاسيكية والتاريخ إلى جانب الاستشراق وفي عام 1888م انتقل إلى ستراسبورغ[15] لحضور محاضرات نولدكه[16] والى جانبها حضر دروس في اللغة السنسكريتية[17]، واللغة المصرية القديمة[18].

وفي عام 1890عين مدرساً في المدرسة البروتستانتية[19] في مدينة ستراسبورغ الفرنسية[20]، وفي العام نفسه وضع نولدكه مسابقة كان الواجب فيها دراسة العلاقة بين الكامل لابن الأثير وكتاب تاريخ الرسل والملوك للطبري، وقد نال عن تلك الدراسة جائزة عام 1890م، وتم طبعها في مدينة ستراسبورغ ونال بسببها درجة الدكتوراه في الفلسفة[21].

وفي عام 1892م انتقل إلى برسولا للتدريس في الجامعة، إذ حصل على دكتوراه التأهيل للتدريس في 28 يناير 1893م برسالة عنوانها (عبد الرحمن أبو الفرج بن الجوزي، تلقيح مفهوم أهل الآثار في مختصر السير والأخبار)[22] .

كانت ذاكرته قوية يحفظ كل ما يقرأ، درس العربية في معهد اللغات الشرقية في برلين عام 1900، واستمر في التدريس حتى تقاعده عام 1935م، وفي عام 1937 عمل متعاقداً في الجامعة، ومن ثم عين أميناً لمكتبة الجمعية الألمانية للمستشرقين وأمضى أعوامه الأخيرة في مدينة هالة وكان من أبرز أعضاء المجمع العلمي العربي وكثير من المجاميع والجمعيات العلمية في ألمانيا [23].

2- مؤلفاته العلمية:

كان بروكلمان غزير الإنتاج، أبرزها[24]:

أ- من أول مؤلفاته وأعماله انه سافر إلى استانبول، وهناك أعد نشرة نقدية محققة لـ (طبقات ابن سعد) عام 1895م.

ب- تاريخ الأدب العربي: وهو كتابه الرئيس والأهم ويعد من المراجع الأساسية في كل ما يتعلق بالمخطوطات العربية وأماكن وجودها ، إذ لا غنى لأي باحث عنها في مجال المخطوطات والأعلام.

ت- تاريخ الشعوب الإسلامية : وهو موضوع دراستنا، ألفه في أثناء الحرب العالمية الأولى عام 1939م، ويعد أهم عمل عربي – تركي في حقل اللغة وهو (ديوان لغات الترك).

ث- ديوان لبيد بن ربيعة تحقيق وترجمة ودراسة.

ج- فهرس المخطوطات العربية والفارسية والقبطية والسريانية والحبشية المحفوظة في هامبورغ.

ح- المعجم السرياني: عمل بروكلمان في هذا المؤلف على إيراد اللفظ السرياني ويقابله مع اللغات السامية الأخرى في العربية والعبرية وسائر اللغات السامية.

خ- الأساس في النحو المقارن للغات السامية

د- النحو السرياني: وهو كتاب ما يزال إلى يومنا أفضل ما ألف في بابه.

ذ- نظرية أصوات الحلق في الآشورية.

ر- التاء نهاية للتأنيث في اللغات السامية.

ز- حول الأصوات في اللغة العبرية.

س- اللغة السامية.

ش- النحو العربي.

ص-بناء الجملة في اللغة الاجريتية: وهي لغة سامية اكتشفت عام 1992م.

ض-الآداب الشرقية: اشترك في تأليفه مع المؤلفين الآخرين.

ط- تاريخ الآداب المسيحية: اشترك في تأليفه مع المؤلفين الآخرين.

ظ- اللغات السامية وآدابها.

ع- عيون الأخبار: تحقيق.

غ- قواعد الشرف العبري: وهو آخر كتاب ألفه في حالة مرضه وطبع بعد موته.

ف- ديوان لغات الترك الذي ألفه محمود بن الحسين الكاشغري، وقام بشرحه وتحقيقه ودراسته، طبع عام 1928م.

ق- قواعد اللغة التركية الشرقية للغات الأدبية الإسلامية لأواسط أسيا.

المبحث الأول: شيخ القبيلة دراسة في حقوقه وواجباته في ضوء رواية المستشرق بروكلمان

أولاً–شيخ القبيلة:

من المسائل التي تناولها بروكلمان في كتابه (تاريخ الشعوب الإسلامية)، دراسة شخصية شيخ القبيلة، مسلطاً الضوء على طريقة تنصيبه زعيماً عليهم، إذ قال:" **إنما ترتضي العشائر أو القبائل لزعامتها رجالاً استطاعوا بسجاياهم وكفاءاتهم ان ينتزعوا اعتراف الناس بتقدمهم، عن رضا وطيب. وعلى الرغم من أن هذه المرتبة كثيراً ما تنتقل من الأب إلى الابن، فيتعين على هذا الأخير أن يحققها لنفسه بأن يقيم الدليل، مستقلاً، على شدة بأسه وقوة مراسه**"[25].

يتضح لنا من نص بروكلمان ما يأتي:

1- إن سيد القبيلة يجب أن يتمتع بصفات عديدة، تلك الصفات تميزه عن باقي أفراد القبيلة رغم وجود رجالات مشهورة ومعروفة أخرى، إلا أن الصفات لديهم قد تكون متباينة بين رجل وآخر، أما عند الزعيم فيجب ان تكون كاملة متكاملة في شخصه؛ لذا توجب أن يكون هناك زعيماً لكل قبيلة له مجموعة من الصفات، منها[26]:

أ- الشجاعة والمواهب التي تعد من أولى الصفات التي يجب أن تتوفر في الرئيس؛ لكي يستطيع أن يحقق النصر تلو النصر لقبيلته، علاوة على ذلك فعلى الشيخ أن يمتلك هنالك الثروة والكرم، فهما خصلتان ضروريتان في بيئة فقيرة، إذ لا بد للرئيس أن يكون على شيء كثير من الغنى، يستطيع الإنفاق بسخاء على أتباعه في أوقات الشدة والمجاعات، ولا تستقيم الرئاسة والغنى مع البخل، وإلا تعرض الرئيس للهجاء والمذمة وربما فكر القوم بالاستغناء عنه، كما يقول زهير بن أبي سلمى[27]:

ومـن يـك ذا فضـل فيبخـل بفضـله علـى قومـه يسـتغن عنـه ويـذمم

ب–الحنكة السياسية لا بد منها للرئيس؛ ذلك أن رؤساء القبائل هم رجال السياسة في دنيا البادية. ففي محيط القبيلة يتحتم على الرئيس أن يحافظ على وحدة قبيلته وتماسكها، فيراعي مكانة وجهاء قبيلته ورؤساء بطونها[28]، ويظهر لهم الاحترام، ولا يمس شعورهم بشيء يكرهونه، لا سيما إذا كان فيهم من تدفعه قوة شخصيته، ومقدرته العقلية، وشجاعته إلى منافسة الرئيس، والطموح إلى الحلول مكانه.

ت–أن يداري إخوته وذوي قرباه، فغلطة واحدة قد تؤدي إلى حدوث شقاق في القبيلة، فتتصدع وحدتها، وتتحارب بطونها، فتنفرط وتتبعثر. ولعل المسايرة وتغابي الرئيس والتظاهر أحيانا بقلة الإدراك، فيتغاضى عن بعض الهفوات التي تصدر عمن يحيطون به، قد تكسبه احترامهم ومحبتهم، كما يقول الشاعر:

لـــيس الغبـــي بســـيد فـــي قومـــه لكـــــن ســـــيد قومـــــه المتغـــــابي

ث–أما على صعيد علاقاته مع القبائل الأخرى يتوجب عليه أن يكون حكيماً لبقاً بعيد النظر، فرب هفوة واحدة تصدر منه تثير حربا تتقاتل فيها قبائل عدة ، أو تسبب كارثة لقبيلته، أو للحلف الذي يتزعمه.

ج– الحلم وهي من الصفات التي تجعل الرئيس موضوع تقديس أكثر من غيرها، في مجتمع فرضت ظروفه على الأفراد طبعا حاداً ومزاجاً عصبياً، سرعان ما يلجئهم إلى الاحتكام لحد السيف عند أقل إثارة، فتقوم المنازعات الدموية لأتفه الأسباب، إذ إن في بيئة مثل هذه يسودها الطيش والرعونة، لا بد أن يكون الرئيس على قسط وافر من الحلم والحكمة؛ ليستطيع السيطرة على جهالة الجهال.

ح– وأخيرا لا بد أن يكون الرئيس على قسط كبير من العدل؛ لكي يكون محترما من الجميع، باعتبار أنه –في كثير من الأحيان– يكون الحكم الذي يرجع القوم إليه في المنازعات التي تشجر بين أفراد القبيلة، ولكي يكون حكمه نافذا على الجميع.

2– ذهب بروكلمان إلى أن القيادة والزعامة للقبيلة تنتقل عادة من الأب إلى الابن، وهي بذلك تأخذ صفة الوراثة المتعارف عليها قديماً في الحكم العربي قبل الإسلام، وهذه عادة جرت عندهم في تسلم زمام القيادة؛ لأن الجاه والكرم والصفات التي تم ذكرها آنفاً يمكن أن تنتقل بالوراثة إلى ابنه الذي يليه في قيادة القبيلة، ولكن في بعض الأحيان قد يكون هناك منافس له، مثل : أحد إخوانه أو أعمامه وهنا يتطلب من المرشح أن يثبت نفسه أمام أعيان القبيلة في استحقاقه بنيل الزعامة من طريق تقديم ما يثبت قدرته على ذلك، وبهذا المجال ذكر لنا جواد علي[29] :

أ– أنها كانت رئاسة وراثية؛ فلأنها رئاسة مثل سائر الرئاسات عند العرب، كرئاسة المكربين والملوك والأقيال[30] والأذواء[31] وكل الرئاسات الجاهلية الأخرى. وقد كانت هذه الرئاسات رئاسات وراثية في الأغلب؛ لذا كانت رئاسة القبيلة بالوراثة أيضًا، تنتقل الرئاسة من الأب إلى الابن الأكبر، ويؤيد هذا الاستنتاج ما نجده في أكثر روايات القبائل، وتولي الأبناء رئاستها بعد الآباء.

ب– بالنص والتعيين، مثل: اختيار عيينة[32] من قبل أبيه لرئاسة قومه من بعده. ولم يكن عيينة أليق من غيره بأن يكون سيد قومه، فاستدعى أولاده وقال لعيينة: أنت خليفتي ورئيس قومك من بعدي، ثم قال لقومه أسلم لوائي ورياستي لعيينة، ثم أوصاهم بما يجب أن يفعلوه على عادة السادات عند اشتداد المرض بهم وشعورهم بدنو أجلهم؛ من وجوب التكتل والتهيؤ للقتال وعدم التجرؤ على الملوك، فإن أيديهم أطول من أيدي الرعية، فسمعوا له وأطاعوا، واختاروه رئيسا عليهم.

ت- شورى ورأي، فعند عدم وجود عقب للرئيس المتوفى، أو عند وجود تنافس وتباغض بين أبناء الرئيس المتوفى بسبب كونهم من زوجات مختلفات فيما بينهن، يخشى عندئذ من انقسام القبيلة على نفسها، ويحسم الخلاف باختيار أحزم الأبناء أو تنصيب رجل قريب أو بعيد عن الرئيس، يجدونه أهلًا وكفؤا لتولي الرئاسة فيولونها إياه. وقد يلجأون إلى هذا الرأي في حال تشتت شمل القبيلة، بظهور رجال أشراف فيها، لهم كفاءات وقابليات وشهرة تفوق شهرة أسر محددة بعينها[33].

بينما ذكر آخر أنه على الرغم من أن تولي الرئاسة يكون قائما على مبدأ الانتخاب، لكنه ليس انتخابا بالمعنى الذي نفهمه اليوم، بل هو أشبه بالاختيار التلقائي، إذ يفرض الرئيس نفسه على قبيلته بما وهب من صفات ذكرناها آنفاً، ومع أن الحكم في القبيلة أغلبه وراثي، ينتقل في الغالب إلى أكبر أبناء الرئيس، ولا يتنكر في سلوكه للصفات التي يجب أن تتوفر لرئيس القبيلة حتى يسودها ويدير شؤونها[34]، كما يفصح عن ذلك عامر بن الطفيل[35] أحد زعماء القبائل في الجاهلية[36]:

وإنـــي وإن كنـــت ابـــن ســـيد عـــامر وفـــي الســـر منهـــا والصـــريح المهـــذب
فمـــا ســـودتني عـــامر عـــن وارثـــة أبـــــى الله أن أســـــمو بـــــأم ولا أب
ولكننـــــي أحمـــــي حماهـــــا وأتقـــــي أذاهـــــا وأرمـــــي مـــــن رماهـــــا بمقنـــــب

وبالتالي يمكننا القول إنّ عملية تنصيب زعيم القبيلة لا تقوم على الوراثة فقط، وهذا ما لمسناه في ضوء الآراء التي ذكرناها آنفاً، فهي تارة بالوراثة أو بالتعيين أو بالوصية تارة أخرى، وهذا الأمر يعتمد على رئيس القبيلة الذي يرى بدوره أي من هذه الطرق هي الأنجع لقبيلته؛ لأنها أمانة عنده في حياته وبعد مماته في تعيين خلف له قادر على القيام بواجباته كاملة تجاه أفردها جميعا من دون تمييز.

ثانياً: حقوق وواجبات شيخ القبيلة في روايات بروكلمان:

1-حقوقه:

وكان لشيخ القبيلة حقوق وعليه واجبات، أي ما له وعليه عند اتباعه، ففي المجال الأول ذكر بروكلمان:" **وليس لهؤلاء الزعماء (السادة) حقوق فعلية على الاطلاق، وان تكن نزعة الناس إلى الاستماع لهم في المجالس العامة أقوى من نزعتهم إلى الاستماع لغيرهم**"[37] .

أشار بروكلمان في نصه السابق إلى احترام الناس والاستماع له من أبرز حقوق الشيخ على أفراد قبيلته، فضلاً عن حقوق أخرى، أبرزها: طاعته، وقد وصف بعض شيوخ القبائل أوامرهم على قبائلهم كالدين المتبع لا يعمل بغيره أبداً، مثل: قصي بن كلاب[38]، أضف إلى ذلك كانت له بعض الحقوق من الغنائم التي تحصل عليها القبيلة من جراء الحروب والغزوات التي تحدث قديماً بينهم وبين أبناء القبائل الأخرى[39].

ومن مظاهر الاحترام لسيد القبيلة، كان من عادة اهل مكة قبل الاسلام اذا مات لهم سيد كبير أغلقوا أسواقهم إعظاماً لموته، وتعبيراً عن تقديرهم له، ودليلنا على ذلك مما ذكر انه: " **لم يقم لموت عبد المطلب بمكة سوق اياماً كثيرة** "[40].

2-واجباته:

أما واجباته فهي عديدة وتكاد تكون مهمة، وقد حددها بروكلمان، بقوله:" **أما واجباتهم فهي، على العكس، كبيرة متعددة. إنهم في حال الحرب خليقون بأن يكونوا أبداً على استعداد للتضحية بأرواحهم، وهم في حال السلم خليقون بأن يضحوا بما تملكه أيديهم خدمة القبيلة وابتغاء إغاثة المعوزين من أفرادها. ولكن مهمتهم الرئيسية أن يحافظوا على وحدة القبيلة، التي كثيراً ما تتهددها المصالح الشخصية بأعظم الأخطار**"[41].

ان اختيار مثل هذه الشخصية تكون على وفق دراسة عملية دقيقة، في ضوء الشروط والمواصفات التي وضعت من قبل وجهاء القبيلة، ومنها:

أ- إكرام الضيف القادم إليه، وإعانة الضعفاء والمساكين من أفراد قبيلته[42].

ب- أن يحافظ على وحدة القبيلة وتماسكها، من خلال مراعاته لمكانة وجهاء قبيلته ورؤساء بطونها ويظهر لهم الاحترام ولا يمس شعورهم بشيء يكرهونه[43].

ت- فضلاً عن ذلك فقد توجب عليه أيضاً أن يدير المناقشات في المجلس ويتولى المفاوضات مع القبائل الأخرى أو يبدي رأيه، ولكن ليست له سلطة قانونية لمنع أحد من الكلام أو إفراز رأي أو أن يفرض رأيه إلا بقدر ما له من حجة في الإقناع وهو الذي يقود العشيرة في أوقات الحرب، ولكنه في الوقت نفسه لا يحتكر هذا لنفسه فقط، بل أنه يظهر قائد أو فارس شجاع يقوم بالقيادة [44].

ث- يتحمل رئيس القبيلة الجزء الأكبر من جرائر القبيلة وما يقع عليها من ديات؛ لذا أطلق عليه آنذاك (سيد معمم) ويقصد بذلك أن كل جناية يجنيها الجاني من تلك العشيرة فهي معصوبة برأس رئيس القبيلة[45].

ج- التخطيط لنشاط القبيلة الاقتصادي، في توفير مصادر مختلفة للإيرادات، فيتولى ضريبة الخوة التي يقدمها التجار لقوافلهم المارة في مضاربهم ضماناً لحياتهم وحفظاً لثرواتهم وممتلكاتهم[46].

دللت النقاط الآنفة الذكر إن سيد القبيلة يجب أن يكون ملماً في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية جميعها؛ لكي يكون قادراً على اتخاذ القرارات المناسبة التي تخص كل جانب، وهي بمجملها تصب في مصلحة أفراد قبيلته من أجل العيش ضمن دائرة السلام والمحبة.

ثالثاً–مجلس القبيلة في روايات بروكلمان:

كانت القبائل العربية تقاد من قبل مجموعة من الرجال أطلق عليهم مجلس القبيلة، والأخير عليه واجبات مهمة تحدث عنها بروكلمان، بما نصه:" **والخلافات التي قد تنشب بين أعضاء القبيلة الواحدة على ملكية شي ما، تسوى في المجالس اليومية**" [47].

نستطيع أن نتبين من النص آنف الذكرٍ وجود تجمعين أو مجلسين إلى جانب السيد أو شيخ القبيلة يشاركانه في تصريف أمور القبيلة، أحدهما: هو مجلس أعيان القبيلة، والثاني: يضم كل أفراد القبيلة، ويشير القرآن الكريم إلى المجلس الأول في أكثر من مناسبة تحت اسم (الملأ)، بقوله تعالى﴿**وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ**﴾ [48].

إن هذه التسمية قد وردت في إحدى الآيات القرآنية لتدل على مجموعة من الناس، كما وردت في آيات أخرى قليلة بشكل قد يحتمل المعنى العام والمعنى الخاص الذي نحن بصدد الحديث عنه، ولكن الصفة المتواترة عند ذكر تلك التسمية تشير بشكل لا يشوبه الغموض إلى أن المقصود منها هو المجلس الذي يضم الأعيان، ويبدو منطقياً أنهم كانوا رؤساء الأحياء والأسر التي تشكل القبيلة، وتلك التسمية بالذات هي التي كانت سائدة لتدل على هذا المجلس، طالما أن القرآن الكريم يذكرها على أنها شيء معروف عند العرب الجاهليين الذين كان يخاطبهم[49].

وأبرز شاهد على كلامنا هو (الملأ) الذي انشأه قصي بن كلاب في مكة، وقد أطلق عليه (دار الندوة)، وذكر الطبري ذلك، بقوله:" **واتحذ قصي لنفسه دار الندوة، وجعل بابها إلى مسجد الكعبة، ففيها كانت قريش تقضي أمورها، لا تتزوج امرأة إلا في دار الندوة، ولا يعقد لواء، ولا يعذر غلام، ولا تباع جارية إلى فيها**"[50].

يظهر لنا من النص جملة من الأمور، منها:

1- إن المجلس المعروف بـ: (الملأ)، كانت قريش تقضي فيه كل أمورها – كما في النص، وهي بلا شك تتعلق بالجوانب الاقتصادية بصورة أساسية ، لما عرف عن أهل مكة من اشتغالهم بالتجارة وارتباط حياتهم بالقوافل التجارية القادمة إليهم من أماكن مختلفة من العالم .

2- اهتم المجلس أيضاً بالحياة الاجتماعية لأفراد القبيلة، وهذا ما تبين لنا من تدخله في زواج النساء، فهو لا يتم إلا بموافقة (الملأ)، لكنه لم يبين هل هذا القرار يشمل جميع نساء القبيلة، أم نساء وبنات الأعيان الذي يشكلون المجلس فقط؟، ونحن نرى وبحسب الطبيعة التكوينية لشخصيات المجلس أن الأمر يتعلق بنساء الأعضاء فقط؛ لأنهم يصنفون الناس قديماً بحسب النسب والقوة الاقتصادية لكل عائلة، الأمر نفسه الذي قام عليه تأسيس هذا المجلس.

3- كان قرار الحرب بيد المجلس أيضاً؛ لأن عقد اللواء وهو يشير إلى موضع وشهرة رئيس القبيلة، فضلاً عن كونه الراية التي يمسكها صاحب الجيش في الحروب، وبالتالي يتضح لنا إن المجلس هو من يتخذ مثل هذه القرارات والهدف منها هو عدم زج القبائل في حروب فردية تهدد كيانها السياسي والاقتصادي.

كذلك أشار نص بروكلمان إلى قضية مهمة، وهي أن عقد المجلس يمر بمرحلتين، وهي: المجالس اليومية، وتختص هذه المجالس كما يبدو في حل المشاكل بن افراد القبيلة الواحدة، كأن تكون مشكلة تتعلق بملكية الأفراد من أرض أو دار، كذلك في حال التجمع لغرض الاستماع إلى قصائد الشعراء التي نظموها، إذ يحضر إلى مثل هذه المجالس النسابين والاخباريين من أجل رفع الثقافة رغم قلة الكاتبين والمتعلمين[51].

وكانت هناك أوقات مهمة يعقد فيها المجلس، وهي تختص بالمسائل السياسية والاقتصادية التي تتعلق بوجود القبيلة، مثل (دار الندوة في مكة)[52] ، وبالرغم من أن هذا المجلس كان وسيلة الحاكم في القبيلة، إلا أنه لم يخضع لقانون مكتوب وإنما كان ينظر في هذه الشؤون بحسب قوانين العرف والعادة، وبالتالي يكون هو صاحب السلطة العليا في إدارة شؤون القبيلة، وقرارته واجبة التنفيذ من قبل أفراد القبيلة؛ لأنها بمثابة تعبير عن رأي المجتمع[53].

المبحث الثاني: النزاع والتخاصم والتحكيم عند العرب قبل الإسلام في ضوء رواية المستشرق بروكلمان

أولاً-النزاع والتخاصم:

إن المجتمع يتكون بطبيعة الحال من أفراد والأخيرة تكوّن الجماعة التي يتشكل منها أفراد القبيلة، والإنسان أي الفرد بتكوينه الفطري لديه حقوق خاصة به لا يجوز الاقتراب منها، ومن هنا تناول بروكلمان تلك الخلافات، بما نصه:" **أما حين ينشب الخلاف بين أفراد ينتسبون إلى قبائل مختلفة**"[54].

يلحظ لدينا في رواية بروكلمان الآنفة الذكر إشارة إلى بعض الخلافات التي قد تنشب بين أطراف عدة ينتمون إلى قبائل مختلفة أي أن الأفراد لا يرجعون بنسب واحد إلى جد أعلى، في حين أنه لم يشر إلى الخلافات داخل القبيلة نفسها، فقد نشبت صراعات بينهم لأسباب مختلفة، فالأحكام الجاهلية لم تكن مستمدة من منهج شرعي سماوي فهي إذن غير شرعية مرتبطة بعقيدة الإيمان بالله عز وجل واليوم الآخر، فجاء تكليف أحكامها بحسب مكانة الأفراد ومكانتهم في ذلك المجتمع الجاهلي الذي يفرق بين الناس، كحرمان النساء والصبيان والشيوخ من الميراث لضعفهم وعدم قدرتهم على حمل السلاح والدفاع عن أنفسهم، أي أن ذلك الحاكم لا يساوي بينهم بمقتضى آدميتهم، فنظرة الجاهلية للشريف تغاير النظرة إلى الوضيع مما تعذر المساواة بين الأفراد ومن ثم تحقيق العدالة؛ لذا كان القانون الجاهلي يعد حكماً؛

لأن الهدف منه في ذلك العصر لم يكن يحمي الأمن أو يحمي الحقوق، إنما كان المراد منه هو الفصل في المنازعة أو الخصومة[55].

ومن أبرز المنازعات والخلافات آنذاك التي تحاكموا بها هي المواريث وجرائم القتل والسرقة والاعتداء على النساء والاختلاف على المراعي والكلأ وموارد المياه والنزاع على الزعامة والسلطة والشرف، مثل مشكلة هند بنت عتبة وزوجها الأول المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم وقد تحاكما عند حاكم اليمن ليحكم بينهما فيما اتهمها به زوجها في شرفها، وقد تم الحكم ببراءتها [56].

ومن الطرق التي اتبعها العرب قبل الإسلام في حل المنازعات هو : (اليمين) فهو سنتهم وطريقتهم المثلى في انتزاع الحق ومعرفة الصواب واليمين طريق غير عادي بالإثبات يلجأ إليه القضاة والمحكمون إذا تعذر تقديم الدليل المطلوب لإثبات الحق، عندئذ يحتكم الخصم إلى ذمة خصمه بيمين حاسمة توجه له ليكمل ما في الدلة من النقص، فإذا ادعى مدع على شخص ما شيئاً ولم تكن له حجة أو بينة عليه تثبت ذلك الادعاء، فليس لهذا المدعي إلا أن يواجهه خصمه المنكر ويطالبه بالقسم فإذا حلف بريئاً وإذا نكر ألزم بما ادعى عليه المدعي وحكم عليه بالأداء هذا وكان إيمان العرب يختلف بحسب عقائدهم وأديانهم وكان معظم المؤلهة يقسمون بالله، وعبدة الأصنام والأوثان فكان يمينهم بالأصنام والأوثان أو بما حولها بقسمهم بالله والعزى وربما أقسموا بمكة وأقسموا بالنار [57].

فضلاً عن ذلك فقد اعتمدوا الشهادة أيضاً فهي تعد خير قاطع، والفراسة والقيافة وهما أبرز الطرق الناجعة التي تحل المعضلات في الجاهلية، فالتوسم والاستدلال بالأمور الظاهرة على الأمور الخفية بحيث تتعرف على أخلاق الإنسان وهيئته ومزاجه أي التعرف بالخلق الظاهر على الخلق الباطن [58]، والقيافة أي قيافة الأثر وكانت تهم دراسة خاصة بمعرفة أثار الأقدام وقيافة البشر، وشاهدنا على ذلك هناك مجموعة من الأشخاص قد تحاكموا مرة عند عامر بن الظراب في ميراث خنثى فبات ليلته ساهراً متردداً ماذا يحكم به، فرأته جارية له كانت ترعى غنمه اسمها: (سخيلة) فقالت له: مالك لا أبالك الليلة ساهراً؟ فذكر لها ما هو يفكر فيه، وقال لعلها يكون عندها في ذلك شيء، فقالت: اتبع القضاء المبال، فقال: فرجتها والله يا سخيلة وحكم بذلك، وهذا الحكم من باب الاستدلال بالإمارات والعلامات [59]

وبالتالي يمكننا القول إن كل ما طرحناه سابقاً من خلافات ووسائل لإحقاق الحق يأتي ضمن مبدأ العدالة الانسانية التي تعد قيمة لكل المجتمعات، بل يعد الأخير أحد الفضائل في إعطاء الحقوق والالتزام بما هو واجب عليه، من أجل تحقيق قدرٍ بسيطٍ من المساواة حتى وان اختلفت أو قلت بين فرد وآخر.

ثانياً- الثأر ضوء رواية المستشرق بروكلمان:

1-الثأر عند القبيلة:

أ-الثأر لغة:

جاءت كلمة الثأر بمعانٍ عديدة في كتب المعاجم واللغة، ففي كتاب العين :" **الثَّـأْرُ: الطَّلَـب بالدّم.. ثأر فلانٌ لقتيله، أي: قَتَل قاتِلَهُ، يثأر، والاسم: الثُّؤرة**" [60] وهو : "**ثَـار ثـائرُه، وفـار فـائرُه، إذا غَضِبَ**"[61]، أما الجوهري فالثأر عنده "**انـه طلب بالدم، والأخذ بثأر القاتل من قاتلـه**" [62]، وفي لسان العرب "**والثَّائِرُ: الَّذِي لَا يُبْقِي عَلَى شَيْءٍ حَتَّى يُدْرِك ثَأْرَهُ. وأَثْأَرَ الرجلُ واثَّأَرَ: أَدرك ثَأْرَهُ. وثَـأَرَ بِـهِ وثَـأَرَهُ: طَلَبَ دَمَهُ. وَيُقَالُ: ثَأَرْتُك بِكَذَا أَي أَدركت بِهِ ثَـأْرِي مِنْكَ. وَيُقَالُ: ثَـأَرْتُ فُلَانًـا واثَّـأَرْتُ بِـهِ إِذا طَلَبْتَ قَاتِلَـهُ. وَالثَّـائِرُ: الطَّالِـبُ. وَالثَّـائِرُ: الْمَطْلُـوبُ، وَيُجْمَـعُ الأَثْـآرَ؛ والثُّـؤْرَةُ الْمَصْـدَرُ. وثَـأَرْتُ الْقَـوْمَ ثَـأْراً إِذَا طَلَبْـتَ بِثَأْرِهِم**"[63].

ب-الثأر في الاصطلاح:

أما الثأر في الاصطلاح فـ: "**انـه شـريعة مقدسـة عنـد العرب لـه مكانـة فـي قلـوبهم ويعـيش حيـاتهم كلهـا... والعربـي لا يهدأ لـه بـال إذا لـم يأخذ بـه**"[64]. ، فهو يعني دافع يلزم الفرد من عصبية خاصة إلى الانتقام والثأر لأحد أقربائه، وقد ذكر أن من له ثأر لا ينام فقد حرم على نفسه النوم، والتقرب من النساء حتى ينال من قاتل قريبه، وهو فعل شيء من أجل إنزال عقوبة بمن قد ألحقوا بك الضرر وهو الثأر، أو القتل انتقاماً للقتيل [65].

فالثأر وليد البيئة البدوية وهو طلب؛ إذ لا يوجد في البادية ما يحول بين الناس بعضهم البعض إلا الأخذ بالثأر، وقيام أهل القتيل والعصبية بذلك، وهكذا كانت القاعدة عند العرب: الدم لا يغسله إلاّ الدم، وأن الرضا بالدية منقصة[66]، وتبين ذلك في ضوء ما طرحه بروكلمان في هذا الغرب:" **أمـا إذا عثر على أحد البدو مقتولاً بيد مجهولـة فـي منطقـة إحدى العشائر، ووقعت الشبهة علـى أحد أفرادها فعندئذ تقسم العشيرة الإيمان على براءته. وقد يُجرح صدق هذا القسّم ويبطل فعلـه بقسم آخر تقسمه عشيرة القتيل. وإنما تقع تبعة الثأر للقتيل على عاتق أقرب الناس إليه**"[67].

يتضح من نص بروكلمان إلى أن جريمة القتل لها أبعاد مختلفة، فحين يكون المقتول وجد في أرض عشيرة أخرى، فلهذا العمل قوانينه وإجراءاته الخاصة بها، إذ حين يكون هناك شخصاً مشتبهاً به، عندئذ يؤخذ القسم عليه من قبيلته التي ينتمي إليها، وهذا القسم لا يكون نهائياً، إذ ان القبيلة الأخرى التي تمثل القتيل قد تقسم هي أيضاً على أن الفاعل من القبيلة ذاتها يبقى قاتلاً وأن أقسمت على براءتها وهنا يتعين على الطرفين الذهاب إلى شخص آخر يمكن له أن يحل هذه القضية بسلام، وهو بكل الأحوال يدخل ضمن القتل وعلى أهل القتيل الأخذ بالثأر انطلاقاً من الأحكام القديمة عندهم والمتوارثة جيل بعد جيل.

إن العصبية القبلية اتخذت من الثأر قانوناً لتنظيم الحياة الاجتماعية ، والسياسية، في المجتمع القبلي التي تدعو الرجل إلى نصرة عصبته ظالمين أو مظلومين، تلك العادة التي كانت موجودة عند العرب قبل الإسلام؛ بسبب عدم وجود نظام سياسي واضح مثل ما كان سائدًا عند ممالك جنوب جزيرة

العرب، وقد أخذ هذا الموضوع جزءاً من روايات بروكلمان بهذا الخصوص، مشيراً إلى ذلك، بقوله:" **ولما كان زعماء القبيلة أنفسهم لا يملكون القوة التنفيذية أيضاً، فقد انعدم عند البدو وجود القانون الجنائي، وأمسى من الضروري أن يفزع كل فرد إلى استخلاص العدالة من قاتل نسيبه أو سالبه، بالطرق الشخصية**"[68].

إن وحدة الدم هذه هي الرابط الذي يجمع شمل القبيلة، وهي صلة رحم، وعصبية، والحكومة الصحيحة التي يجب أن تطاع، والعربي مثل بقية الساميين[69] لم يفهم الدولة إلا أنها دولة القبيلة، وهي دولة صلة الرحم التي تربط الأسرة بالقبيلة، دولة العظم واللحم، دولة اللحم والدم، أي: دولة النسب. فالنسب هو الذي يربط بين أفراد الدولة ويجمع شملهم، وهو دين الدولة عندهم وقانونها المقرر المعترف به. وعلى هذا القانون يعامل الإنسان، وبالعرف القبلي تسير الأمور، فالحكام من القبيلة، وأحكامهم أحكام تنفذ فيها، وإذا كانت ملائمة لعقلية القبيلة والبيئة تصبح سنة للقبيلة، نستطيع تسميتها بـ: (سنة الأولين)، ووطن القبيلة هو بالطبع مضارب القبيلة حيث تكون، وحيث يصل نفوذها إليه، فهو يتقلص ويتوسع بتقلص وبتوسع نفوذ القبيلة[70].

وخير شاهد على ذلك هو أمرؤ القيس الذي أورد التاريخ خبر تلقيه نبأ قتل أبيه (حجر بن الحارث) ملك كندة، وكان آنذاك في بلدة (دمون[71]) باليمن، يلعب (النرد) ويشرب الخمر؛ عندها نوى الثأر، فقال:"**ضيعني صغيراً وحملني دمه كبيراً، لا صحو اليوم ولا سكر غداً، اليوم خمر وغداً أمر**"، وقال:" **الخمر والنساء علي حرام، حتى أقتل من بني أسد مائة وأطلق مائة**"[72].

وبذلك يعد الثأر دين عليه وأن دم الرجل ربما يعادل أكثر من دم رجل واحد؛ وذلك حسب مكانة القتيل؛ لذلك فلا غرابة في أن يقول الشاعر:

قتلنـــا ســـبعةً بـــأبي لبينـــة وألحقنـــا المـــوالي بالصـــميم [73]

إذن عندما يقتل أحد أفراد القبيلة فإنهم يضعون طلب الثأر أولاً، لا يستبدلون هذا الخيار بشيءٍ[74]، وفي أحيانٍ نادرة جداً يختارون الدية؛ ولكن بعد احتكامهم لأسهم يرمونها في السماء، تحدد عند سقوطها قبول (الدية) أم لا[75].

ويبدو أن التشدد في الاختيار مبعثه غيرة العرب على قبيلتهم، فلا يرضون لها الهوان وضياع الثأر؛ وحتى لا تتضعضع مكانتها وسط القبائل، أما في حالة أن يكون القاتل من داخل القبيلة، فيكون الحكم أما القصاص، وهو الثأر نفسه، أو يتعقل ولي الدم ويعمل على حفظ كيان قبيلته[76].

2-إسقاط الثأر:

تناول بروكلمان في روايته قضية التنازل عن الأخذ بالثأر من قبل أهل القتيل، وهي تمر بحالات عديدة أفرزها بروكلمان بما يأتي:

1- اذا قام القاتل بتسليم نفسه، وذكر بروكلمان ذلك، بما نصه:" **إذا أسلم القاتل، طوعاً لا كرهاً، إلى الفريق الآخر لينزل فيه انتقامه، فعندئذ لا يبقى مجال للثأر. ولكن مثل هذا الصنيع يعتبر وصمة للعشيرة فهي تفضل أن تقتل الجانب على أن تسلمه طوعاً ويلحق لها العار**"[77].

ارتبط هذا العامل بالمفاخرة، التي كانت تتفق تماماً مع العصبية، فكانت المفاخرات تكثر بين القبائل المختلفة، بل كانت تحدث بين افراد القبيلة الواحدة، وقد اتخذت المجالس أو الأسواق مكاناً لها، لاسيما في المواسم التي تتجمع فيها القبائل للمتاجرة سواءً بينها أو بين القبائل القادمة من بلاد أخرى، وقد تفاخر طرفة بن العبد بقومه:

انـــي مـــن القـــوم الـــذين اذا ... ازم الشـــتاء ودوخلـــت حجـــره
رفعـــوا المنـــيح وكـــان رزقهـــم ... فـــي المنقيـــات يقيمـــه يســـره
تلقـــى الجفـــان بكـــل صـــادقةٍ ... ثمـــت تـــردد بينهـــم حيـــره
وتـــرى الجفـــان لـــدى مجالســـنا ... متحيـــرات بينهـــم ســـؤره [78]

لذا يمكننا القول:

أ- أن صفات الرجل العربي قبل الاسلام قد تتزعزع إذا قام بفعل الاستسلام، لكون العمل الأول الذي قام به وهو القتل هي صفة من صفات عديدة وجب على الفرد العربي أن يتصف بها، والعكس من ذلك تعده إنساناً جباناً لا يستحق الاحترام والتقدير وبالتالي يجلب العار لقبيلته وأهله وبنيه.

ب-فضلاً عن ذلك فان حاسة الشرف عند البدوي تنطلق من مبادئ الكرم والشجاعة والأخيرة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالعادات والتقاليد المكتسبة وراثياً بين ابناء القبيلة ، والثأر بالقتل أي أخذ القصاص تعود بالشرف الكبير عند الفرد الذي يأخذ بثأره من قاتل أبيه أو أخيه أو أحد أقاربه.

2- دفع الدية من قبل القاتل للقتيل، وهي تعني تعويض الضرر وإزالته عمّن وقع الضرر عليه؛ وذلك بدفع تعويض عادل يرضى عنه، أو ترضى عنه ورثته في حالة وفاة من وقع الاعتداء عليه، ويقال لذلك: (الدية)، أما في اللحيانية[79]، فيقال لها: (ودي)، وعن أداء الدية لأهل القتيل (ودي)، و(وديو)، وتعني لفظة: (ودي)، دفع الدية وأعطاها في عربيتنا، والأصل في الدية أخذها من القاتل إن كان قادرًا، فإن لم يكن قادرًا على حملها، وقع حملها على ذوي "العصبة"، أي: على أقربائه وذوي رحمه حسب رابطة الدم؛ لذلك تكون العصبة في الديات، كما تكون في الإرث، وتختلف الدية باختلاف درجات القبائل ومنازل الناس، فقد تكون عشرة من الإبل، وقد تبلغ ألفًا، فإذا كان القتيل من سواد الناس ومن القبائل الصغيرة الضعيفة كانت ديته قليلة، أما إذا كان من أشراف القبيلة زادت ديته عن ذلك تبعًا لمنزلة القتيل ولمكانته، وإذا كان القتيل ملكاً، كانت ديته ألفا من الإبل، وتسمى هذه الدية (دية الملوك)[80].

إن بعض الرجال الذين يتصفون بالعقلانية كانوا على دراية تامة بأن القتل لا يولد إلا القتل، مما يسبب ضرراً كبيراً للاستقرار الاجتماعي للقبائل العربية؛ لذلك كانوا يدعون الى قبول الدية، كحل وسط من أجل التخفيف من العواقب لهذا العمل، وخير شاهد على ذلك الموقف الإنساني الذي قام به كل من: هرم بن سنان والحارث بن عوف لموقفهما الانساني من الحرب التي كانت دائرة بين عبس وذبيان وتحملهما ديات القوم، وقد وصف الشاعر زهير أبن ابي سلمى ذلك الفعل بقوله:

يمينــاً لــنعم الســيدان وجــدتما على كــل حــالٍ مــن ســحيل ومبــرم

تــداركتما عبســاً وذبيــان بعــدما تفــانوا ودقــوا بيــنهم عطــر منشــم [81]

كانت الدية على مستويات عديدة، فدية (الصريح)[82] دية كاملة، وهي عشرة من الإبل، أما إذا كان القتيل (حليفاً)[83]، فتكون ديته عندئذ نصف دية الصريح، أي: خمسًا من الإبل، وهي تساوي دية القتيل إذا كان (هجيناً)[84]، وتكون دية المرأة نصف دية الرجل[85].

وكانت الدية اختيارية في أغلب الأحوال، إذ كان قبولها في البداية يعد عاراً، ودليلاً على الضعف والجبن؛ لذلك كان من طرقهم التهرب من هذا العار في الظاهر، بأن يتذرع أهل القتيل بإرسال السهم في الهواء فإذا رجع ملوثاً وجب رفض الدية والمطالبة بالثأر، أما إذا رجع أبيض كما كان يرجع في الغالب وجب قبول الدية؛ لذا سمي بـ: (سهم الاعتذار)[86].

ثالثاً-التحكيم عند العرب:

أشار بروكلمان في روايته التاريخية إلى الطرق التي اتبعها العرب في حل خلافاتهم، بين المتخاصمين، بقوله :"**فيلجأ المختصمون إلى رجل مشهود له بالتعقل والحكمة، أو إلى امرأة تمتْ لها هاتان الميزتان، وكثيراً ما يكون الحكم في هذه الحال كاهناً أو عرّافاً**"[87].

يتضح من نص بروكلمان ما يأتي:

1- يطلق على هذا الشخص اسم (المحكم)، وهذه الكلمة مأخوذة من الحكمة التي تعرف بأنها الإصابة في القول والعمل، وهي إصابة الحق بالعلم والعقل، وهي أيضاً الخبرة المكتسبة من الملاحظات العميقة إلى الأشياء أو المستخلصة من التجارب[88].

وهذا يرتبط بطبقة محكمي الطبقة الاجتماعية، وهم مجموعة من المحكمين البارزين الذين عرفوا بالشرف والصدق والأمانة والرئاسة والسن والمجد والتجربة برجاحة العقل والرأس، فضلاً عن ذلك فقد عرفوا بإلمامهم بالعادات والقوانين السائدة في شبه الجزيرة العربية آنذاك يستندون في حكمهم إلى الأعراف والعادات والتقاليد المتوارثة، وذكر صاحب كتاب الأحكام السلطانية في هذا الصدد:" **إن يكون جليل القدر، نافذ الأمر، عظيم الهيبة، ظاهر العفة، كثير الورع**"[89]، وقد وصف اليعقوبي ذلك الأمر، بقوله: " **لم يكن لهم دين يرجع الى شرائعه فكانوا يحكمون اهل الشرف والصدق والامانة والرئاسة والسن والمجد والتجربة** "[90].

اشتهر العرب قبل الإسلام بوجود عدد من الحكماء الذين كانوا يحكمون بين القبائل إذا تشاجروا، وكان لكل قبيلة حكماً يتحاكمون عنده عند وقوع المشاكل والمفاخرة بين بعض أفراد القبيلة في أمجادهم وتاريخهم[91]، ومنهم: أكثم بن صيفي[92] الذي سمي بـ (حكيم العرب)[93].

2- أما النوع الثاني من المحكمين أطلق عليهم (المحكمين من الطبقة الدينية)، وهم: (الكهان[94])الذين اشار لهم بروكلمان، ورجالها ممن يتصفون بمعرفة المستقبل والغيب، والأسرار، والغيب، فضلاً عن مماسة الطقوس الدينية من إقامة الصلوات والتراتيل الدينية، فكان هؤلاء يعتمدون على فراستهم من خلال التنبؤ بالأخبار ومعرفتهم بالغيبيات ومنهم من يعتمد على توابعهم من الجن؛ لذلك نجد أن المجتمع العربي قبل الإسلام يميلون إلى الكهان ويتأثرون بهم ويأمنون بقدراتهم الخفية، فأخذ القوم يستشيرونهم بأبسط الأمور التي تمس حياتهم اليومية وقضاء حوائجهم وفض منازعاتهم وخصوماتهم، وبذلك صار الكهان من أبرز المحكمين والقضاة عند العرب قبل الإسلام[95] .

وكان الحكم الصادر عن ذلك الشخص، لا يكون ملزماً لأحد دون آخر إلا إذا ارتضاه المتخاصمون، أو من طريق تقديم الحجة بما تفوق أحدهم على الآخر في قوته وبأسه[96]، وبعد ذلك لهم الحرية الكاملة في قبول الحكم أو رفضه، ما عدا في حالة واحدة وهي ان يتمرد على حكم شيخ القبيلة، وهنا يتعرض المتمرد لغضب وسخط أفراد القبيلة، ويتم طرده وحرمانه من حمايتها ويسمى عندئذ (الخليع) فيهجر القبيلة وينزم إلى أمثاله المتمردين على ظلم القبائل [97].

3- اشار بروكلمان إلى صنف آخر من المحكمين وهم: النساء اللاتي لعبن دوراً مهماً في حل الخلافات بين المتخاصمين، من خلال قوله (امرأة)، وفي الحقيقة إن هذا الأمر لا يختلف عليه أثنان، فهناك عدد من النساء قمنَّ بدور التحكيم بين الأطراف المتنازعة، وأبرزهنَّ حمد بنت نعمان، وهند بنت الخس، وجمعة بنت جالس وغيرهنَّ[98].

يتضح لنا جلياً أن مكانة المرأة العربية قبل الاسلام وبعده كانت متقدمة، وأن إسهاماتها شكلت ركيزة مهمة في تطور المجتمع، إلى جانب دورها في المجال الثقافي بشكل عام ، زد على ذلك دورها في المجال العسكري بمشاركتها الفعالة في عدد من الحروب ودورها الكبير في دعم المقاتلين ورفع معنويات أبناء المجتمع للجهاد ، فضلاً عن دورها الاقتصادي فعملت في الزراعة والتجارة وغيرها من الموارد الاقتصادية.

الخاتمة:

في نهاية البحث توصلنا إلى جملة من النتائج، أبرزها:

1- كشفت الدراسة إنَّ المستشرق الألماني كارل بروكلمان من المستشرقين الكبار في الساحة الأوربية؛ وذلك نظراً لما قدمه من دراسات علمية مهمة لمختلف الباحثين في تخصص تحقيق

المخطوطات والتراجم لشخصيات تاريخية مهمة، فضلاً عن المادة اللغوية المتعلقة باللغات القديمة، وعلى المستوى التاريخي في كتابه موضوع الدراسة.

2- أوضحت الدراسة إن العرب في القدم، رغم انعدام السلطة المركزية في بلادهم، إلا إنَّهم قدموا لنا بعض القيم والعادات والتقاليد التي أسهمت في تحقيق العدالة ولو بشيء بسيط، مما وفر بيئة آمنة لكثير من الأفراد المنخرطين ضمن قبائلهم .

3- بينت الدراسة إن بعض الخلافات التي كانت تنشب بين الحين والآخر بين افراد القبيلة الواحدة أو بين القبائل، ممكن حلها من طريق التحكم إلى العقل واتباع الرأي الصواب الذي يصدر عمَّنْ يمتازون بهذه الصفات، وهذه الطبقة أسهمت بشكل كبير في حل كثير من الصراعات والنزاعات المتعلقة بالأملاك الخاصة .

4- أوضحت الدراسة إن الثأر كان من أكثر المسائل المعقدة عند العرب قديماً؛ لأن طبيعة الفرد العربي أو البدوي مالت منذ أزمان بعيدة إلى أخذ الحق باليد، ولو بعد حين؛ لأن صاحب الثأر إذا ترك ثأره يقل شأنه بين أفراد القبيلة، وهذا ما لا يرضاه الفرد لنفسه، فطبيعة الفرد العربي تقوم على الكبرياء وقيمته بين الناس أكثر من أي شيء آخر.

5- بينت الدراسة إن هناك رجالات اتصفت بالعقل ورجاحة العقل، وبفضل ذلك أصبحت لهم اليد العليا في حل النزاعات بما فيها (الثأر)؛ لكونهم امتلكوا صفات غير موجودة عند غيرهم، وأهمها (الطاعة) عند كثير من الناس، ولاسيما زعماء القبائل فكان من حقوقهم على أفراد القبيلة عدم المجادلة والرضا بأي حكم يصدر عنه، ومن يعترض يعامل معاملة قاسية قد تصل إلى إبعاده وخلعه منهم .

الهوامش

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج7، ص932؛ الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، تحقيق: علي شيري، ج18، ص466.

(2) الجرجاني، علي بن محمد،(ت:816هـ/1413م)، كتاب التعريفات، ضبطه وصححه: جماعة من العلماء، دار (بيروت: الكتب العلمية، 1403هـ -1983م)، ص171.

(3) الأزهري، محمد بن أحمد، (ت:370هـ/980م)، تحقيق: محمد عوض مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2001م)، ج9، ص141.

(4) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد ،(ت: 393هـ/1002م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ/ 1987م، ج5، ص1797.

(5) محمود، عرفة محمود، العرب قبل الاسلام، ط1، (د.م: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1995م)، ص49.

(6) الجندي، علي، في تاريخ الأدب الجاهلي، ص63.

(7) حلف: في اللغة، تعني: حلفت له أَحلف حلفا وحلفا، وتحالف القوم محالفة إذا تحالفوا على النصرة وأَنا حليف لهم والجمع حلفاء، والحلفاء: هذا النبت الواحدة حلفة. ينظر: الأزدي، أبو بكر محمد، (ت:321هـ/933م)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين ، 1987م)، ص554.

(8) ابن سلام ، النسب، ص64 .

(9) رستوك : مدينة المانية تقع على بحر البلطيق على مصب نهر فارنو، تحتوي ميناء بحري له دور هام في الشحن البحري ، ضمت جامعة رستوك وهي من اشهر وأعرق الجامعات التي تأسست في عام 1419م . ينظر، التعليم في المانيا(www.dr.saud-a.com .educdz.com).

(10) احجيبة، فتحي، مخزوم، المستشرقون وموقفهم من السيرة النبوية كارل بروكلمان أنموذجا من حلال كتابه (تاريخ الشعوب الإسلامية)، المجلة العلمية، كلية التربية جامعة مصراتة، ص96.

(11) المنجد، المستشرقون ،ج1 ، ص154.

(12) بدوي، موسوعة المستشرقين، ص98.

(13) الفيلولوجيا : وهو مصطلح استخدم في اللغات الأوربية، وهو مركب من كلمتين يونانيتين إحداهما philosوتعني : (حب)، والثانية logos وتعني: (كلام أو دراسة)، أي أن علم الفيلولوجيا يقوم على حب الكلام للتعمق في دراسته من حيث قواعده ،وأصوله ، وتاريخه. وقد استخدمت الكلمة في الإنكليزية ابتداءً من القرن الرابع عشر الميلادي بمعنى دراسة التراث القديم. ينظر: الدلفي، علي حسين عبد الحسين، فقه اللغة وعلم اللغة والفيلولوجيا مداخلات اصطلاحية، مجلة العميد، مؤتمر العميد العلمي العالمي الثاني، تشرين الأول 2014م، ص207.

(14) احجيبة، المستشرقون وموقفهم من السيرة النبوية، ص96.

(15)ستراسبورغ : مدينة ظهرت منذ عام 12 ق. م ضمها الملك لويس الرابع عشر الى فرنسا ثم ضمتها بروسيا الى المانيا في القرن التاسع عشر ، أعيدت إلى فرنسا بعد الحرب العالمية الأولى تقع على نهر إيل . للمزيد من المعلومات ينظر: لجنة الثقافة الفرنسية ، موسوعة القرن، (تونس: الدار المتوسطية للنشر ، 1427ه ، 2006م)،ج2، ص560.

(16) نولدكه : من كبار المستشرقين الألمان ولد في مدينة هامبورغ ، ودرس اللغات الشرقية مبكرا حتى أصبح احد الباحثين الشاملين والموسوعيين في مجال الدراسات العربية والآرامية والإيرانية، وأسهم في دراسات مهمة في الحبشية والعبرية والتركية ، درس على يديه العديد من الطلبة الذين أصبحوا من كبار المستشرقين. للمزيد من المعلومات ينظر: هويدي ، احمد محمود ، الاستشراق الألماني، (القاهرة: مطبعة دار التعاون ، 2000م)، ص25 .

(17) اللغة السنسكريتية: هي لغة قديمة في الهند وهي لغة طقوسية للهندوسية والبوذية واليانية، لها موقع في الهند وجنوب شرق آسيا مشابه للغة اللاتينية واليونانية في أوربا في القرون الوسطى، وهي إحدى الاثنتين وعشرين لغة المعتمدة في الهند؛ إذ تدرس كلغة ثانية فيها، لكنها تعد اللغة الأم لبعض البراهمنيين(طبقة الكهنة والعلماء). ينظر: شاذلي، إيناس فوزي محمد، الحروف السنسكريتية كمثير تشكيلي والاستفادة منها في إثراء اللوحة الزخرفية، مجلة جامعة جنوب الوادي الدولية للعلوم التربوية، المجلد (6)، العدد (10)، يونيو 2023م، ص446-447.

(18) اللغة المصرية القديمة: وهي لغة مصرية قديمة عبر عنها بأربعة خطوط وهي:(اللغة الهيروغليفية)، وهي تتكون من مقطعين الأول (هيروس) والثاني (جلوفوس)، وتعني : (الكتابة المقدسة أو النقش المقدس)؛ لكونها كانت تنشر في جدران الأماكن المقدسة كالمعابد والقبور ، و(اللغة الهيراطيقية) المشتقة من كلمة (هيراطيقي) وتعني (هيراتيكوس) وتعني: (كهنوتي)؛ لكونها لغة الكهنة، و(اللغة الديموطيقي) الذي اشتق من الكلمة اليونانية (ديموس)، وتعني: (شعبي)؛

لاستعماله في المعاملات اليومية، و(خط اللغة القبطية) في إشارة إلى اللغة المصرية القديمة (قبطي) المشتقة من اليونانية (أيجوبتي) وتعني : (مصري) أي أنها تعني المواطن الذي عاش على ارض مصر. للمزيد من المعلومات ينظر: نور الدين، عبد الحليم، اللغة المصرية القديمة، ط9، (د.م: د. مط، 2011م)، ص38-39.

(19) البروتستانت: ويسمون الإنجيليين، وهم أتباع مارتن لوثر الذي ظهر في أوائل القرن السادس عشر الميلادي في ألمانيا وكان ينادي بإصلاح الكنيسة وتخليصها من الفساد الذي صار صبغة لها ولاسيما صكوك الغفران، انتشر أتباعه في ألمانيا وبريطانيا وكثير من بلاد أوربا وأمريكا الشمالية وأهم ما يتميز به هذا المذهب:

1- إن صكوك الغفران دجل وكذب وأن الخطايا والذنوب لا تغفر إلا بالندم والتوبة.

2- إن لكل أحد الحق في فهم الإنجيل وقراءته وليس وقفا على الكنيسة.

3-تحريم الصور والتماثيل في الكنائس لأنها مظهر من مظاهر الوثنية.

4- منع الرهبنة.

5- إن العشاء الرباني تذكار لما حل بالمسيح من الصلب في زعمهم، وأنكروا أن يتحول الخبز والخمر إلى لحم ودم المسيح (عليه السلام).

6- ليس لكنائسهم رئيس عام يتبعون قوله.

الخلف، سعود بن عبد العزيز دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، ط4، (الرياض: مكتبة أضواء السلف،1425هـ/2004م، ص376.

(20) احجيبة، المستشرقون وموقفهم من السيرة النبوية، ص96.

(21) المنجد، المستشرقون، ج1 ، ص115؛ احجيبة، المستشرقون وموقفهم من السيرة النبوية، ص96.

(22) بدوي ، موسوعة المستشرقين، ص100.

(23) البهي، محمد، الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، ط10،(د.م: مكتبة وهبه، د.ت)، ص442.

(24) بدوي ، موسوعة المستشرقين، ص100؛ فوك، يوهان، المستشرقون الألمان وما اسهموا به في الدراسات العربية، ترجمة: صلاح الدين المنجد، (بيروت: دار الكتاب الجديد، 1978م)، ج1، ص153.

(25) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص18.

(26) علي، المفصل في تاريخ العرب، ج7، 354؛ برو، توفيق ، تاريخ العرب القديم، (د.م: دار الفكر، 2001م، ص195-197.

(27) زهير بن أبي سلمى: هو زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رياح المزني، ثالث فحول الطبقة الأولى من الجاهلية، وأعفهم قولاً، وأوجزهم لفظاً، وأغزرهم حكمة، وأكثرهم تهذيباً لشعره نشأ في غطفان وإن كان نسبة في مزينة، وكان زهير صاحب روية وتعمل تهذيب لما يقول ولا سيما مطولاته، حتى قيل إنه كان ينظم القصيدة في أربعة أشهر، ويهذبها في أربعة أشهر، ويعرضها على خواصه في أربعة أشهر فلا يظهرها إلا بعد حول، ولذلك يسمون بعض مطولاته الحوليات. للمزيد من المعلومات ينظر: الهاشمي، جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، ص46-47.

(28) البطون: وهي التي تجمع الأفخاذ. علي، المفصل في تاريخ العرب، ج7، ص319.

(29) المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ج7، ص348-349.

(30) الأقيال: ملك من ملوك اليمن بمستوى أقل من الملك الأعلى أو الأعظم، ومفردها (قيل) للذكر، و(قيلة) للأنثى، وجمعه (أقوال أو أقيال). الجوهري، الصحاح في اللغة والعلوم، ج5، ص1806.

(31) الأذواء: وهم ملوك اليمن في قضاعة المسمون بـ: (ذي يزن)، وذي جدن، وذي نؤاس، ،وذي فائش، وذي أصبح، وذي الكلاع، وذي المنار، وهم: (التبابعة)، والـ (ذو) بمعنى : (الذي) في لغة طيء أو تجيء ذو زائدة مضافة إلى الأسماء في اليمن. للمزيد من المعلومات ينظر: ناصر، الأذواء والأقيال (دراسة في التاريخ اليمني القديم)، ص20-21.

(32) عيينة بن حصن : عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوية بْن لوذان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان الفزاري يكنى: أبا مالك، أسلم بعد الفتح، وقيل: قبل الفتح، وشهد الفتح مسلما، وشهد حنينا أَو الطائف أيضا، وكان من المؤلفة قلوبهم، ومن الأعراب الجفاة، وقيل: إنه دخل علَى النبِي (ﷺ) من غير إذن، فَقَالَ لَهُ: " أَيْنَ الإذن "؟ فَقَالَ: ما استأذنت على أحد من مضر! وكان ممن ارتد وتبع طليحة الأسدي، وقاتل معه. للمزيد من المعلومات ينظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج4، ص318.

(33) رافع، رحماني، النظام القبلي عند العرب قبل الإسلام، ص693.

(34) مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم، ص198.

(35) عامر بن الطفيل: بن مَالك بن جعفر بن كلاب، ولد قبل ولادة رسول الله (ﷺ)بِسبع عشرَة سنة، كان من شعراء الجاهلية وفرسانها شاعر مشهور وفارس مذكور أخذ المرباع ونال الرئاسة وَتقدم على الْعَرب وأطيع فِي السياسة وقاد الجيوش وقمع الْعدو وكان عقيماً لم يولد له وكان أَعور وأدرك الْإِسلام، توفي بعمر الثمانين ونيف سنة. للمزيد من المعلومات ينظر: الصفدي، الوافي بالوفيات، ج16، ص330.

(36) المسعودي، مروج الذهب، ج2، ص29.

(37) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص18.

(38) قصي بن كلاب: بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. ابن سعد، الطبقات، ج4، ص3.

(39) رافع، رحماني، النظام القبلي عند العرب قبل الإسلام، ص6919-692.

(40) البلاذري، انساب الاشراف، ج1، ص87؛ علي ، المفصل في تاريخ العرب، ج4، ص 560 .

(41) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص18.

(42) العلي، محاضرات ، ص158.

(43) برو، تاريخ العرب القديم، ص196؛ خلف، التحكيم عند العرب في وسط شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، ص38.

(44) رافع، رحماني، النظام القبلي عند العرب، ص692.

(45) خلف، التحكيم عند العرب، ص39.

(46) محمد، نظام الحكم القبلي لدى العرب قبل الإسلام، ص866.

(47) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص18.

(48) سورة يوسف، الآية (43).

(49) عبد الوهاب، العرب في العصور القديمة، ص361.

(50) تاريخ الرسل والملوك، ج2، ص222.

(51) خلف، التحكيم عند العرب، ص44.

(52) محمد، التنظيمات السياسية في بلاد العرب، ص74.

(53) خلف، التحكيم عند العرب، ص45.

(54) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص18-19.

(55) خير الله ، الخصومة والقضاء عند العرب، ص431-432.

(56) ابن كثير، البداية والنهاية، ص332؛ البهلول، علي، القضاء عند العرب قبل الإسلام ، ص434.

(57) البهلول، علي، القضاء عند العرب قبل الإسلام، ص432.

(58) فهد، الكهانة العربية قبل الاسلام، ص98.

(59) الجبلي، القضاء في الجزيرة العربية قبل الإسلام، ص1910.

(60) الفراهيدي، ج8، ص236.

(61) الأزهري، تهذيب اللغة، ج15، ص80.

(62) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ج1، ص500 .

(63) ابن منظور، ج4، ص 97.

(64) عمران، الثأر في العصر الأموي، ص30.

(65) سعيدان، الثأر عند العرب قبل الإسلام (دراسة تاريخية)، ص18.

(66) مهران، دراسات في تاريخ العرب، ص 164.

(67) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص19.

(68) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص19.

(69) الساميون: وهي تسمية أطلقها المستشرق الألماني شلوتزر عام 1781م، على الشعوب الذين ارتبطوا لغويا وتاريخيا من خلال الألفاظ ومكان السكنى لهم، وهم ينتسبون إلى سام بن نوح بحسب ما ورد في الإصحاح العاشر من سفر التكوين. للمزيد من المعلومات ينظر: ظاظا، الساميون ولغاتهم، ص8-9.

(70) علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج7، ص315.

(71) دمون : حصن من حصون حضرموت لحمير، وقيل: دمون وخودون وهدون وعندل: قرى للصّدف بحضرموت، قال امرؤ القيس فى رواية حمّاد:

تطـــــاول اللّيـــــل علينـــــا دمّـــــون دمـــــــون إنّـــــا معشـــــــر يمـــــــانون

ينظر: البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج2، ص557.

(72) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج1، ص 402؛ مهران، دراسات في تاريخ العرب القديم، ص554.

(73) القالي، الأمالي، ص139؛ محمد، التنظيمات السياسية في بلاد العرب قبل الإسلام، ص67.

(74) محمد، التنظيمات السياسية في بلاد العرب قبل الإسلام ، ص67.

(75) الالوسي، بلوغ الإرب، ج3، ص18-19.

(76) محمد، التنظيمات السياسية في بلاد العرب قبل الإسلام، ص67-68

(77) بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص19.

(78) شرح ديوان طرفه بن العبد ، ص61 .

[79] اللغة اللحيانية: وهي اللغة العربية القديمة التي تعود إلى مملكة لحيان البائدة التي قامت في شمال الجزيرة العربية، وهي تتكون من (28) حرفاً من حروف اللغة العربية، اشتقت من كتابات المسند الجنوبي، واستخدم الخط العمودي أو النقطة للفصل بين الكلمات في الكتابة اللحيانية، كتبت معظم النقوش متوازية أو شبه متوازية، وأحياناً يوضع خط أفقي يفصل بين السطر والآخر، وتبدأ الكتابة باليمين، وتتجه إلى الشمال. للمزيد من المعلومات ينظر: السعيد، المنيف، ، حضارة الكتابة، ندوة الإسلام وحوار الحضارات، ص43.

[80] برو، تاريخ العرب القديم، ص253.

[81] شرح ديوان زهير بن ابي سلمى ، ص79 .

[82] الصريح: وهو الرجل خالص النسب، الذي ينتسب لأب وجد في القبيلة من أم حرة، وهم أعلى طبقات القبيلة من ناحية التنظيم الاجتماعي، ولهم حق اختيار شيخ القبيلة من بينهم، فضلاً عن واجبات حمية دولة القبيلة والدفاع عنها . مهران، دراسات في تاريخ العرب ، ص142.

[83] الحليف: وتتألف هذه الفئة من الافراد والجماعات الذين ينضمون إلى القبائل الأخرى، ويضعون انفسهم تحت حمايتها. ينظر: القلقشندي، نهاية الإرب، ص21 .

[84] الهجين: ولد العربي من غير العربية، وسمي للزواج بين عربي وأعجمية: (مهاجنة)، وقد عابته العرب وعدت الهجين دون العربي الصريح، لوجود دم أعجمي فيه، والأعاجم هم، مهما كانوا عليه من منزلة، دون العرب في نظر العرب. علي، المفصل في تاريخ العرب، ج7، ص390.

[85] علي، المفصل في تاريخ، ج10، ص264-265.

[86] الجبلي، القضاء في الجزيرة العربية قبل الإسلام "دراسة في فلسفة القانون"، ص1886.

[87] بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص19.

[88] الشريفين، حكماء العرب قبل الإسلام من خلال المصادر العربية –دراسة تاريخية–، ص265.

[89] الماوردي، ص130.

[90] تاريخ اليعقوبي ، ج1، ص 258 .

[91] الشريفين، حكماء العرب قبل الإسلام من خلال المصادر العربية –دراسة تاريخية–، ص266.

[92] أكثم بن صيفي: بن رباح بن الحارث بن مخاشن بن معاوية بن شريف بن جروة بن أسيد بن عمرو بن تميم التميميّ الحكيم المشهور، وهو عمّ حنظلة بن الربيع بن صيفي الصحابيّ المشهور، إذ كان من الخطباء البلغاء، والحكماء الرؤساء الذين بلغوا في الحكم بين الناس مبلغ الرئاسة. يضرب به المثل في أصالة الرأي، ونبل العظة، ورجاحة العقل. للمزيد من المعلومات ينظر: ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج1، ص350-352.

[93] خلف ، التحكيم عند العرب في وسط شبه الجزيرة العربية، ص207.

[94] الكاهن: جمع كهنة وكهان وحرفة الكهانة ، وهو من يقوم بأمر الرجل ويسعى بحاجته. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ج1، ص1585.

[95] ابن حبيب، المنمق، ص104.

[96] بروكلمان، تاريخ الشعوب الإسلامية، ص19.

[97] علي، القضاء عند العرب قبل الإسلام، ص430-431.

[98] علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام. ج ٨، ص ٢١٦ .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

- **ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم،(630هـ/ 1232م).**

1. أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض – عادل أحمد عبد الموجود،(د.م: دار الكتب العلمية، 1415هـ – 1994م).
2. الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، (بيروت: دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997م).

- **الأزدي، أبو بكر محمد (ت:321هـ/933م).**

3. جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، (بيروت: دار العلم للملايين ، 1987م).

- **الأزهري، محمد بن أحمد (ت:370هـ/980م).**

4. تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، (بيروت: دار إحياء التراث، 2001م).

- **البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز (ت: 487هـ/1094م) .**

5. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ط3، (بيروت: عالم الكتب، 1403هـ).

- **الجرجاني، علي بن محمد،(ت:816هـ/1413م).**

6. كتاب التعريفات، ضبطه وصححه: جماعة من العلماء، دار (بيروت: الكتب العلمية، 1403هـ –1983م).

- **الجوهري، أبو نصر إسماعيل (ت: 393هـ/1002م).**

7. الصحاح في اللغة والعلوم، تحقيق: أحمد عبد الغفور العطار، (بيروت: دار العلم، 1956م).
8. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، (بيروت: دار العلم للملايين، 1407هـ/ 1987م).

- **ابن حبيب، محمد بن حبيب (ت: 245هـ/859م).**

9. المنمق في أخبار قريش، تحقيق: خورشيد أحمد فاروق، (بيروت، عالم الكتب، 1405هـ– 1985م).

- **ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، (ت:852هـ/ 1448م).**

10. الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، (بيروت: در الكتب العلمية، 1416هـ).

- **ابن سعد، أبو عبد الله محمد(ت: 230هـ/844م).**

11. الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1410هـ – 1990م).

- **ديوان زهير بن أبي سلمة.**

12. شرح ديوان زهير بن ابي سلمى، تقديم كرم البستاني ، (بيروت ، دار صادر، د.ت).

- **ديوان طرفه بن العبد .**

13. شرح ديوان طرفه بن العبد ، تقديم كرم البستاني ،(بيروت: دار صادر ، 1961).

- **ابن سلام، ابي عبيد القاسم (ت:224هـ/ 838م).**

14. النسب ، تحقيق ودراسة: مريم محمد خير الدرع ، تقديم : سهيل زكار ،(دمشق: دار الفكر، 1989م).

- **الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك (ت: 764هـ/1362م).**

15. الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، (بيروت: دار إحياء التراث، 1420هـ/ 2000م).

- **الطبري، محمد بن جرير (ت: 310هـ/ 922م).**

16. تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، ط2، (بيروت: دار التراث، 1387هـ).

- **الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (170هـ/786م).**

17. العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، (د.م: دار ومكتبة الهلال، د.ت).

- **الفيروزآبادى، مجد الدين أبو طاهر (ت: 817هـ/1414م).**

18. القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف محمد نعيم العرقسُوسي، ط8، (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، 1426هـ 2005م).

- **القالي، اسماعيل بن القاسم (ت:356هـ/966م).**

19. الأمالي، تقديم: محمد عبد الجواد الأصمعي، ط2، (القاهرة: دار الكتب المصرية، د.ت).

- **القلقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت: 821هـ/ 1418م).**

20. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، تحقيق: إبراهيم الإبياري، ط2،(بيروت: دار الكتاب اللبناني، 1400هـ - 1980م).

- **ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل (ت:774هـ/1372م).**

21. البداية والنهاية، تحقيق: علي شيري(د.م: دار إحياء التراث العربي1408هـ- 1988م).

- **الماوردي، أبو الفتح محمد (ت: 548هـ/ 1153م).**

22. الملل والنحل، (د.م: مؤسسة الحلبي، د.ت).

- **المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسين(ت: 346هـ/957م).**

23. مروج الذهب ومعادن الجوهر، اعتنى به وصححه: كمال حسين مرعي، (بيروت: المكتبة العصرية، 2005م).

- **ابن منظور، محمد بن مكرم (ت: 711هـ/ 1311م).**

24. لسان العرب، ط3، (بيروت: دار صادر – بيروت، 1414هـ).

- **اليعقوبي، احمد بن ابي يعقوب بن جعفر بن وهب(ت: 292هـ/905م).**

25. البلدان، تح: محمد أمين ضناوي، (بيروت: دار الكتب العلمية، 2002م) .

المراجع العربية والمعربة:

- **الآلوسي، محمود شكري.**

1. بلوغ الإرب في معرفة أحوال العرب، تحقيق: محمد بهجة الأثري، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

- **بدوي، عبد الرحمن.**

2. موسوعة المستشرقين، ط3، (بيروت: دار العلم للملايين، 1993م).

- **برو، توفيق .**

3. تاريخ العرب القديم، (د.م: دار الفكر، 2001م).

- **البهي، محمد.**

4. الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، ط10،(د.م: مكتبة وهبه، د.ت).

- **الجندي، علي.**

5. في تاريخ الأدب الجاهلي، (د.م: مكتبة دار التراث، 1991م).
- **الخلف، سعود بن عبد العزيز.**

6. دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، ط4، (الرياض: مكتبة أضواء السلف،1425هـ/2004م).
7. **الزبيدي، محمد بن محمد .**
8. تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي شيري، (د.م: دار الفكر، د.ت).
- **السعيد، سعيد بن فايز، المنيف، عبدالله بن محمد عبد الله.**

9. حضارة الكتابة، ندوة الإسلام وحوار الحضارات ،(الرياض: مكتبة الملك عبد العزيز العامة، 2002م).
- **ظاظا، حسن.**

10. الساميون ولغاتهم، ط2، (دمشق: دار القلم، 1990م).
11. **عبد الوهاب، لطفي.**
12. العرب في العصور القديمة، ط2، (د.م: دار المعرفة الجامعية، د.ت).
- **علي، جواد.**

13. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط4، (د.م: دار الساقي، 2001م).
- **العلي، صالح أحمد.**

14. محاضرات في تاريخ العرب قبل الإسلام، (بغداد: مطبعة المعارف، 1955م).
- **فهد، توفيق.**

15. الكهانة العربية قبل الاسلام، تحقيق: حسن عودة ورندة بعث، (بيروت: قدمس للنشر والتوزيع، د.ت).
- **فوك، يوهان.**

16. المستشرقون الألمان وما اسهموا به في الدراسات العربية، ترجمة: صلاح الدين المنجد، (بيروت: دار الكتاب الجديد، 1978م).
- **لجنة الثقافة الفرنسية .**

17. موسوعة القرن، (تونس: الدار المتوسطية للنشر ، 1427هـ ، 2006م).
- **محمود، عرفة محمود.**

18. العرب قبل الاسلام، ط1، (د.م: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية، 1995م).
- **المنجد، صلاح الدين.**

19. المستشرقون الألمان تراجمهم وما أسهموا به في الدراسات العربية، (بيروت: دار الكتاب الجديد، 1978م).
- **مهران، محمد بيومي.**

20. دراسات في تاريخ العرب القديم، ط2، (د.م: دار الفكر، 2001).
- **ناصر، أزهار كامل.**

21. الأذواء والأقيال (دراسة في التاريخ اليمني القديم)، (د.م: دار الفيحاء للطباعة والنشر والتوزيع، 2017م).
- **نور الدين، عبد الحليم.**

22. اللغة المصرية القديمة، ط9، (د.م: د. مط، 2011م).
23. **الهاشمي، أحمد بن إبراهيم.**

24. جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب، أشرفت على تحقيقه وتصحيحه: لجنة من الجامعيين، (بيروت: مؤسسة المعارف، د.ت).

- **هويدي ، احمد محمود .**

25. الاستشراق الألماني، (القاهرة: مطبعة دار التعاون ، 2000م).

الرسائل والأطاريح الجامعية:

- **خلف، صلاح حسن.**

1. التحكيم عند العرب في وسط شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، رسالة ماجستير، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة ديالى، 2017م.

- **سعيدان، إسراء سالم جبر.**

2. الثأر عند العرب قبل الإسلام (دراسة تاريخية)، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة البصرة،2025م.

- **عمران، بثينة عادل.**

3. الثأر في العصر الأموي، رسالة ماجستير، كلية التربية للبنات، جامعة البصرة، 2013م.

- **محمد، مجتبى علي إبراهيم.**

4. التنظيمات السياسية في بلاد العرب قبل الإسلام، اطروحة دكتوراه، جامعة الخرطوم، الخرطوم، 2009م.

الدراسات والبحوث المنشورة

- **احجيبة، فتحي، مخزوم.**

1. المستشرقون وموقفهم من السيرة النبوية كارل بروكلمان أنموذجا من حلال كتابه (تاريخ الشعوب الإسلامية)، المجلة العلمية، كلية التربية جامعة مصراتة.

- **البهلول، أنس عبد القادر أحمد، علي، سلوى إبراهيم عمر.**

2. القضاء عند العرب قبل الإسلام، مجلة نسق، مجلد (42)، عدد (12)، 30 حزيران 2024م.

- **الجبلي، نجيب أحمد عبدالله ثابت.**

3. القضاء في الجزيرة العربية قبل الإسلام "دراسة في فلسفة القانون"، المجلة القانونية، د. ع، د.ت.

- **الجبلي، نجيب أحمد عبدالله ثابت.**

4. القضاء في الجزيرة العربية قبل الإسلام "دراسة في فلسفة القانون"، المجلة القانونية(مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية)، د.ع، د. م، د.ت.

- **خير الله ، أمين ظاهر.**

5. الخصومة والقضاء عند العرب، مجلة المقتطف، المجلد (2)، 1904.

- **الدلفي، علي حسين عبد الحسين.**

6. فقه اللغة وعلم اللغة والفيلولوجيا مداخلات اصطلاحية، مجلة العميد، مؤتمر العميد العلمي العالمي الثاني، تشرين الأول 2014م.

- **رافع، نوارة، رحماني، بلقاسم.**

7. النظام القبلي عند العرب قبل الإسلام، مجلة دراسات وأبحاث (المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية)، مجلد (13)، العدد(1)، السنة (13)، الجزائر، 2021.

- **شاذلي، إيناس فوزي محمد.**

8. الحروف السنسكريتية كمثير تشكيلي والاستفادة منها في إثراء اللوحة الزخرفية، مجلة جامعة جنوب الوادي الدولية للعلوم التربوية، المجلد (6)، العدد (10)، يونيو 2023م.

- **الشريفين، رؤوف عبدالله.**

9. حكماء العرب قبل الإسلام من خلال المصادر العربية –دراسة تاريخية–، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (19)، العدد (4)،جامعة الشارقة، 2022م.

- **محمد، فتحي إبراهيم محمد.**

10. نظام الحكم القبلي لدى العرب قبل الإسلام، مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، العدد (1)، السنة (76)، يناير 2024.

<u>شبكة الانترنت:</u>

1- التعليم في المانيا (www.dr.saud-a.com .educdz.com).